

٢٢/٢٢ - استثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في الشركات عبر الوطنية وفي البلدان النامية

ألف

ان الجمعية العامة ،

التي تشير إلى أنها رجحت من الآن العام ، في قرارها ١٩٧/٢١ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، أن يضمن تمويلها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة من موارد مستقرة في أسهم الشركات عبر الوطنية ، بشروط مأمونة وسريعة ، وإلى أبعد حد ممكن صلبا ، في استثمارات سليمة في البلدان النامية .

وتدعو الجمعية العامة في تقريرها الآن العام عن استثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في الشركات عبر الوطنية وفي البلدان النامية (٢٥) .

وإن تلاحظ أن استثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في الشركات عبر الوطنية قد ارتفعت ، عند ائصال القرار ١٩٧/٢١ ، إلى ٧٧٢ مليون دولار في شكل سندات وأسهم ، وذلك حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٧٧ ، بينما لم توقع الاستثمارات في السندات المعاصرة في البلدان النامية إلا إلى ٢٢ مليون دولار .

وإن تشير إلى أنه الفترة الثالثة من ديماجة القرار ١٩٧/٢١ أخذت في الاعتبار أن استثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في أسهم الشركات عبر الوطنية قد تعارض مع أهداف ومبادئ سياسات منظمة الأمم المتحدة .

وإن تشير أيضا إلى القرارات التي اتخذتها الأمم المتحدة ومراكز المنظمات الدولية فيما يتعلق بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد والشركات عبر الوطنية .

وإن تحيط بأوضاع طابا بقرار مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة أنه ، عندما تكون الاستثمارات في البلدان النامية والاستثمارات في البلدان المتقدمة النمو محقة لتطلعات السلام والرخاء والتنمية والتنمية المستدامة ، يجب أن تعطي الأولوية للاستثمار في البلدان النامية .

١ - ترحب من الآن العام أن يحدد ، على بقرار الجمعية العامة ١٩٧/٢١ والتشاور مع لجنة الاستثمارات ، إلى مضاعفة جهوده بغية تأمين نسبة أفضل من استثمار موارد الصندوق المشترك للمعاشات في البلدان النامية ، مع إيلاء العناية الواجبة لتطلعات السلام والرخاء والتنمية والتنمية المستدامة ، والتعهد التام بنظام الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة .

٢ - تقرر كذلك من الاذن العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخامسون تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة الخامسة ١٩
١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧

بـ

ان الجمعية العامة ،

تقرر في تقرير مجلس الصندوق المشترك للمساهمات الاقتصادية لوطلي الامم المتحدة (٢٦) وتقرر الاذن العام من استشارات الصندوق المشترك للمساهمات الاقتصادية لوطلي الامم المتحدة في الشركات عبر الوطنية وفي البلدان النامية (٢٧) .

بالإضافة الى أن الجمعية العامة طلبت من الاذن العام في قرارها ٢٥٢٧ (د - ٢٠ - ٢٠) ، المتخذ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ ، أن يحافظ جهوداً لهادة الاستشارات العاقرة للصندوق المشترك للمساهمات الاقتصادية لوطلي الامم المتحدة في البلدان النامية على أساس مؤقت .

بالإضافة الى أن جهود الاذن العام لهادة الاستشارات الصندوق المشترك للمساهمات الاقتصادية لوطلي الامم المتحدة في البلدان النامية لا تشمل ، كما هو موضح في تقريره (٢٨) ، الفترة الفينال .

تقرر من الاذن العام أن يبدأ في اجراء " مشاورات مع المؤسسات المالية في الهند ، بنما ، استشار ، مجلس موارد الصندوق المشترك للمساهمات الاقتصادية لوطلي الامم المتحدة مباشرة في الهند ، على أساس مؤقت . ويجب أن يقدم تقريراً عن هذا الموضوع الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسون .

الجلسة الخامسة ١٩
١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧

٧٨/٢٢ - تقرير مجلس الصندوق المشترك للمساهمات الاقتصادية لوطلي الامم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

(٢٦) اللائحة التنفيذية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والخمسون ، الملحق رقم ١ (A/32/9) ١

A/C.5/32/25

(٢٧)

(٢٨) المرجع نفسه ، الملحق الثاني .